

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[381] ابي عمير، عن جميل بن دراج، عن ابي عبد الله قال: اصنع المعروف إلى من هو اهله وإلى من ليس من اهله، فان لم يكن هو أهله (1) فكن أنت من اهله. (3133) 2 - وعنه، عن أبيه، عن ابن ابي عمير، عن معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله: اصنعوا المعروف إلى كل احد فان كان اهله وإلا فأنت أهله. ورواه الصدوق مرسلا. اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة. (3134) 3 - وروى: النهي من فعل المعروف مع غير اهله. وحمل على الواجبات كالزكاة والخمس وعلى من علم كفره ونحوه وعلى من يفعل المعروف مع غير اهله ولا يفعله مع اهله.

الوافي، 10 / 449، الحديث 7 (9859). البحار، 74 / 419، كتاب العشرة، باب التراحم، الحديث 44. في البحار والوافي: ومن ليس هو اهله. في البحار: فانت اهله، في الوافي: فكن انت اهله. في الحجرية الصق عنوان الباب الجديد بدون ذكر لفظ الباب، بالباب السابق مما يوهم كونه من تمام الباب السابق. (1) إذا كان مستضعفا يجوز التصدق عليه وهي مستحبة وإذا كان كافرا وناصبيا لا يجوز، سمع منه (م). 2 - الكافي، 4 / 27، كتاب الزكاة، باب فضل المعروف، الحديث 9. الفقيه، 2 / 55، باب فضل المعروف، الحديث 1683. الوسائل، 16 / 294، كتاب الامر و النهي، الباب 3، من ابواب فعل المعروف، الحديث 2 (21583). الوافي، 10 / 449، الحديث 8 (9860). في الفقيه: اصنع المعروف، كما في الوافي. في الحجرية خلافا لما في الفقيه والكافي والوسائل والوافي: والا أنت اهله. 3 - الكافي، 4 / 30، كتاب الزكاة، باب وضع المعروف موضعه، الحديث 1 و 2 و 3 و 4.